

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

توصيات مؤتمر

{ مستقبل الدراسات القانونية فى الجامعات المصرية }

بالتعاون مع لجنة قطاع الدراسات القانونية بالمجلس الأعلى للجامعات

الذى نظمتها كلية الحقوق بجامعة المنصورة

يومي ٢٣ ، ٢٤ مارس ١٩٩٩

أعضاء هيئة التدريس بكليات الحقوق بالجامعات المصرية المشاركون فى المؤتمر السنوى الرابع لكلية الحقوق بجامعة المنصورة، المنعقد بقاعة المرحوم الأستاذ الدكتور/ عبدالرزاق السنهورى يومي ٢٣ ، ٢٤ مارس ١٩٩٩ فى إطار احتفال الكلية بمرور خمسة وعشرين عاماً على انشائها،

إذ يأخذون فى اعتبارهم ما حفل به القرن الحالى من تحديات هائلة وواسعة المدى تفرض على المؤسسات العلمية والمراكز البحثية أن تطور برامجها ومناهجها ومقررات الدرس والبحث فيها، وأن تتخذ لها من الأهداف ما يتمشى وينسجم مع احتياجات قرن جديد يتهياً العالم لاستقباله،

وإذ يدركون دورهم والتزامهم نحو وضع معالم تطوير الدراسة القانونية بكليات الحقوق التى ينتمون إليها ويعملون من أجل رفعة شأنها سعياً إلى تأكيد الدور الريادى الذى تضطلع به مصر والذى يليق بقدرها وقدرها، وبمكانة علمائها وفقهاء القانون بها ،

وإذ يؤكدون أن تطوير الدراسة بكليات الحقوق لابد وأن يبدأ بتطوير المحتوى العلمى للمقررات الدراسية وتحديد مفرداتها فى ضوء المتغيرات والتحويلات العالمية والاقليمية والوطنية حتى تتناغم هذه الدراسة مع ما يشهده العالم من ظواهر جديدة شتى لعل فى مقدمتها ظاهرة تنامى دور التنظيم الدولى والاقليمى؛ والتوجه نحو صيانة وحماية حقوق الانسان؛ وظاهرة العولمة وما يتصل بها من مخاطر التوحد؛ وثورة المعلومات والتكنولوجيا الحديثة وما تثيره من مشكلات قانونية جديدة؛ والتداخل المتزايد لكافة المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية وغيرها ،

وإذ يأخذون في اعتبارهم التجارب التي خاضتها دول أخرى في مجال تطوير الدراسة القانونية بجامعاتها، والبحوث والدراسات التي أجريت في هذا الشأن وبصفة خاصة ما أجرته المجالس القومية المتخصصة ،

وإذ يقدر أن تطوير الدراسة القانونية بكليات الحقوق إنما ينبغي أن يسعى نحو خلق جيل من خريجها قادر على التعامل مع قضايا المجتمع ومشكلات بنيه، واع بالواقع ومستجداته، مؤهل دائماً لتجاوز العقبات ومواجهة التحديات ،

وإذ يدرك أن تطوير نظم القبول والدراسة والامتحان بكليات الحقوق يجب أن يحقق توازناً بين الامكانيات المتاحة وطاقات الاستيعاب بكليات الحقوق وبين كم الأعداد المقبولة بها من الطلاب، استجابة لمقتضيات الترشيد في اقتصاديات التعليم وحفظاً في ذات الوقت لنوع الدراسة ومداه وطبيعتها ،

وإذ يؤكد عزمهم على مواصلة جهدهم ولقاءاتهم ومؤتمراتهم من أجل الوصول بتطوير الدراسة القانونية إلى مبتغاه، اسهاماً منهم ومشاركة للجنة قطاع الدراسات القانونية والمجلس الأعلى للجامعات في هذا الشأن ،

*** يوصون بما يلي :**

أولاً : فيما يتعلق بالقبول بكليات الحقوق

- الحرص على أن يكون مستوى خريجي كليات الحقوق على النحو المأمول وبما يحقق طموحات المستقبل، الأمر الذي يقتضى البحث عن الكيفية التي يتحقق بها اتوازن بين متغيرات الكم والكيف. وقد يتحقق ذلك باتخاذ أحد الخيارات الآتية :
- تحديد مواد مؤهلة للقبول (مثل اللغة العربية واللغات الأجنبية أو أى مواد أخرى تنقرر في المستقبل في المرحلة الثانوية مثل الثقافة القانونية) .
 - تحديد حد أدنى للقبول بكليات الحقوق .
 - تقسيم طلاب الفرقة الواحدة، حسب امكانيات كل كلية ، إلى مجموعتين أو أكثر .

ثانياً : فيما يتعلق بنظام الدراسة

- أولاً - إن طبيعة الدراسة القانونية والظروف التي دعت وواكبت تزايد اعداد المقبولين بكليات الحقوق تقتضى البحث عن النظام الأمثل للدراسة والامتحانات .
- ثانياً - يوصى المؤتمر بأن تتجه الدراسة نحو تنمية قدرات الطالب على التوصل إلى المعارف القانونية مستخدماً في ذلك الأساليب العلمية والتكنولوجية الحديثة والبعد عن التقليدى منها .
- ثالثاً - الاهتمام بالجانب التطبيقي فى الدراسات القانونية عن طريق تفعيل دور التمرينات والتدريبات العملية بما فى ذلك عقد المحاكمات الصورية داخل الكليات وحضور جلسات المحاكم .
- رابعاً - اتباع نهج واحد فى توزيع المقررات العلمية على السنوات الدراسية الأربع طلباً لتوحيد المستوى العلمى للخريجين فى كليات الحقوق وعدالة التقييم وبما يجنب الكليات الصعوبات الادارية التى تصادف الطلاب والادرات المعنية نتيجة التباين فى لوائح الكليات فى هذا الشأن.
- خامساً - ضرورة مراجعة وتحديث المحتوى العلمى للمقررات الجامعية بما يستوجب لاحتياجات المستقبل وفقاً لما انتهت إليه اللجان العشر المنبثقة عن المؤتمر والملحقة بهذه التوصيات .
- سادساً - يوصى المؤتمر بإدخال مقررات جديدة مستحدثة تزود طالب الدراسة القانونية بعلم ومعارف جديدة مثل :
- (أ) المنطق القانونى .
 - (ب) علم الإجتماع القانونى .
 - (ج) قانون البيئة .
 - (د) الحماية الدستورية والتشريعية للحقوق والحريات .
 - (هـ) القانون الدولى الانسانى .
 - (و) قانون الفضاء .

ومما يتصل بذلك، يوصى المؤتمر بالأخذ بنظام المواد الاختيارية فى السنتين الثالثة والرابعة .

ثالثاً : فيما يتعلق بالدراسات العليا

- (١) تعميقاً لدور البحث العلمى فى مرحلة الدراسات العليا يوصى المؤتمر بأن يكون القبول بها محكوماً بواحد أو أكثر المعايير الآتية :
 - اشتراط تقدير معين للقبول بالدراسات العليا .
 - اجتياز دراسة تأهيلية .
 - تحقيق مستوى مناسب من الالمام أو اجادة إحدى اللغات الاجنبية .
- (٢) التأكيد على أهمية الدبلومات النوعية إلى جانب الدبلومات العامة، وضرورة تحقيق قدر من المغايرة أو التنوع فى الدبلومات فى كليات الحقوق المختلفة .
- (٣) مراعاة استجابة الدراسات العليا للاحتياجات العملية المستقبلية والمستجدات العملية .
- (٤) ضرورة أن تتضمن الدراسات العليا دراسة قانونية بلغة أجنبية .
- (٥) تشجيع التبادل العلمى مع الجامعات الأجنبية تحقيقاً للتفاعل والتواصل مع مختلف الأنظمة القانونية .
- (٦) توحيد تقديرات الدرجات العلمية بين كليات الحقوق .
- (٧) تفعيل دور قاعات البحث بما يخلق قدرات بحثية حقيقية لدى الطالب .
- (٨) العمل على ايجاد قاعدة معلومات تتعلق بالأبحاث التى تجرى بالجامعات بحيث يمكن الرجوع إليها بما يحقق التنسيق بين كليات الحقوق فى الموضوعات البحثية، وعدم التكرار والتشابه فى اعداد الرسائل العلمية .
- (٩) العمل على الاستفادة من نظام طلاب المنح الدراسية .

رابعاً : توصية عامة

يوصى المشاركون فى المؤتمر بضرورة متابعة الجهد واللقاءات بين أعضاء هيئة التدريس بكليات الحقوق استكمالاً لما خلصوا إليه ، ووصولاً إلى المزيد من التحديد والتفصيل .

التقرير العام للمؤتمر العلمي السنوى الرابع

كلية الحقوق – جامعة المنصورة

{ مستقبل الدراسات القانونية فى الجامعات المصرية }
بالتعاون مع لجنة قطاع الدراسات القانونية بالمجلس الأعلى للجامعات
المنعقد فى الفترة من ٢٣ - ٢٤ مارس ١٩٩٩

(١) موضوع المؤتمر

استجابة لدواعى تطوير التعليم الجامعى بصفة عامة وتطوير الدراسة القانونية بكليات الحقوق بصفة خاصة، قررت الكلية، فى إطار الاحتفال باليوبيل الفضى لها، تنظيم مؤتمرها العلمى السنوى الرابع حول موضوع "مستقبل الدراسات القانونية فى الجامعات المصرية" دُعى إليه أعضاء هيئات التدريس بكليات الحقوق ورجال القضاء والمشتغلين بالقانون .

ويجىء تنظيم هذا المؤتمر تنفيذاً لتوجيهات المجلس الأعلى للجامعات الذى جعل تطوير التعليم العالى أحد شواغله فى الوقت الحاضر، وأيضاً لتوجيهات أ.د/ رئيس لجنة قطاع الدراسات القانونية بالمجلس الأعلى للجامعات .

وقد وقف وراء اختيار الكلية لهذا الموضوع الحيوى الهام ما تقتضيه المتغيرات العالمية والدولية والاقليمية والوطنية التى حفل بها القرن الحالى والذى أوشك أن يتوارى أمام فجر قرن جديد .

(٢) محاور العمل بالمؤتمر : من المقرر أن يدور العمل فى هذا المؤتمر حول المحاور

الآتية :

- (١) نظم القبول والدراسة والإمتحان .
- (٢) تطوير المحتويات العلمية للمقررات الجامعية .
- (٣) استخدام الأساليب الحديثة فى تكنولوجيا الاتصال فى تطوير الدراسة القانونية .
- (٤) الدراسات العليا بكليات الحقوق .

(٣) نظام العمل بالمؤتمر :

أولاً : الجلسة الافتتاحية

بدأت الجلسة الافتتاحية للمؤتمر فى الساعة الثانية عشر ظهراً تحدث فيها

- الأستاذ الدكتور/ عبدالعظيم مرسى وزير عميد الكلية
- الأستاذ الدكتور/ أحمد أمين حمزة رئيس جامعة المنصورة
- الأستاذ الدكتور/ نصر فريد واصل مفتى جمهورية مصر العربية
- السيد اللواء/ فخرالدين خالد محافظ الدقهلية
- الأستاذ الدكتور/ مفيد شهاب وزير التعليم العالى والبحث العلمى والتي ألقاها نيابة عنه الأستاذ الدكتور/ أحمد أمين حمزة "رئيس الجامعة"
- الأستاذ الدكتور/ أحمد فتحى سرور رئيس مجلس الشعب ورئيس لجنة قطاع الدراسات القانونية بالمجلس الأعلى للجامعات والمجالس القومية المتخصصة واللجان العلمية الدائمة

وقد إنتهت الجلسة الافتتاحية الساعة الثانية ظهراً .

ثانياً الجلسة العامة الأولى

* وعقدت الجلسة العامة الأولى للمؤتمر الساعة الرابعة ظهراً بعنوان "الاتجاهات العامة لتطوير الدراسة القانونية بالجامعات المصرية" برئاسة الأستاذ الدكتور/ عبدالمنعم البدر اوى "أستاذ القانون المدنى ورئيس جامعة المنصورة الأسبق" وتحدث فيها :

- (١) تونى فاين أستاذ القانون المقارن بجامعة نيويورك
- (٢) ديفيد ديلابراز رئيس بعثة الصليب الأحمر - ج.م.ع
- (٣) جاك لافون مدير مركز قانون الأعمال - القاهرة

- وقد انتهت هذه الجلسة فى الساعة الخامسة والنصف مساءً .

ثالثاً : أعمال اللجان المتخصصة

تكوينها : إنقسم أعضاء المؤتمر بعد إنتهاء جلسة العمل العامة إلى عشرة لجان متخصصة

يمثل كل منهما قسم علمي من أقسام كلية الحقوق وذلك على النحو التالي :

* أقسام القانون العام

(١) لجنة القانون الجنائي

أستاذ القانون الجنائي ونائب جامعة المنصورة الأسبق رئيساً	أ.د/ عبدالرؤف مهدي
أستاذ القانون الجنائي بكلية الحقوق جامعة المنصورة	أ.د/ محمد عيد الغريب
أستاذ ورئيس قسم القانون الجنائي بكلية الحقوق جامعة المنصورة	أ.د/ أحمد شوقي أبو خطوة
أستاذ القانون الجنائي بكلية الحقوق جامعة المنصورة	أ.د/ غنام محمد غنام
أستاذ القانون الجنائي بكلية الحقوق جامعة القاهرة	أ.د/ على صادق
أستاذ القانون الجنائي بكلية الحقوق جامعة حلوان	أ.د/ على حمودة
مدرس مساعد بكلية الحقوق جامعة المنوفية	السيد/ عبد الرازق موافى

(٢) لجنة القانون العام

أستاذ ورئيس قسم القانون العام بكلية الحقوق جامعة المنصورة رئيساً	أ.د/ صلاح الدين فوزى
نائب وزير التعليم الليبي وأستاذ بجامعة الفتح	أ.د/ ميلود عبدالله المهدي
الأستاذ بقسم القانون العام بكلية الحقوق جامعة المنصورة	أ.د/ زين بدر فراج
الأستاذ بقسم القانون العام بكلية الحقوق جامعة أسيوط	أ.د/ السيد خليل هيكل
أستاذ ورئيس قسم القانون العام بكلية الحقوق عين شمس	أ.د/ رمضان بطيخ
الأستاذ بقسم القانون العام بكلية الحقوق جامعة المنوفية	أ.د/ عبدالعظيم عبدالسلام
الأستاذ بقسم القانون العام بكلية الحقوق جامعة طنطا	أ.د/ عمرو أحمد حسبو فاضل
أستاذ بكلية الشريعة والقانون (دمنهور)	أ.د/ داود عبدالرازق
مدرس بقسم القانون العام بكلية الحقوق جامعة الزقازيق	د/ حمدي عمر
مدرس بقسم القانون العام بكلية الحقوق جامعة الزقازيق	د/ عبدالرؤف هاشم
مدرس بقسم القانون العام بكلية الحقوق جامعة المنصورة	د/ ماهر جبر نضر
مدرس بقسم القانون العام بكلية الحقوق جامعة المنصورة	د/ محمد عبدالواحد الجميلي
مدرس بقسم القانون العام بكلية الحقوق جامعة أسيوط	د/ فؤاد محمد موسى
معيد بقسم القانون العام بكلية الحقوق جامعة المنصورة	السيد/ شـريف يوسف

خاطر

(٣) لجنة القانون الدولي العام

أستاذ ورئيس قسم القانون الدولي العام بكلية الحقوق جامعة المنصورة السفير بوزارة الخارجية	أ.د/ عبد العزيز مخيم أ.د / عبد الله ١٩٦١ أ.د/ عبد المعز عبد الغفار أ.د/ سعيد سالم جويلى د/ محمد عز ١١ د/ عادل عبد الله حسن د/ ري م شريف السيد/ عبدالله محمد الهورى السيد / بسيونى شوقى أحمد
أستاذ القانون الدولي العام بكلية الحقوق جامعة أسيوط	
أستاذ القانون الدولي العام بكلية الحقوق جامعة الزقازيق	
السفير بوزارة الخارجية	
مدرس القانون الدولي العام بكلية الحقوق جامعة بنى سويف	
مدرس القانون الدولي العام بكلية الحقوق جامعة طنطا	
المستشار القانونى للجنة الدولية للصليب الأحمر	
مدرس مساعد بقسم القانون الدولي العام بكلية الحقوق جامعة المنصورة المعيد بقسم القانون الدولي العام بكلية الحقوق جامعة المنصورة	

(٤) لجنة الاقتصاد والمالية العامة

الأستاذ بقسم الاقتصاد والمالية العامة بكلية الحقوق جامعة الاسكندرية	أ.د/ محمد حامد دويدار
"رئيساً"	أ.د/ زين
الأستاذ بقسم الاقتصاد والمالية العامة بكلية الحقوق جامعة عين شمس	العابدي ن ناصر
الأستاذ بقسم الاقتصاد والمالية العامة بكلية الحقوق جامعة الاسكندرية	أ.د/ عادل حشيش
الأستاذ بقسم الاقتصاد والمالية العامة وعميد كلية	أ.د/ عبدالهادى على

الحقوق جامعة المنصورة الأسبق	النجار
الأستاذ بقسم الاقتصاد والمالية العامة بكلية الحقوق جامعة الزقازيق	أ.د/ أحمد ماهر عز
الأستاذ بقسم الاقتصاد والمالية العامة ووكيل كلية الحقوق جامعة المنصورة	أ.د/ أحمد جمال الدين موسى
الأستاذ بقسم الاقتصاد والمالية العامة بكلية الحقوق جامعة المنصورة	أ.د/ أحمد بديع بليح
الأستاذ بقسم الاقتصاد والمالية العامة ووكيل كلية الحقوق جامعة بنى سويف	أ.د/ رابح رتيب بسطا
الأستاذ ورئيس قسم الاقتصاد والمالية العامة بكلية الحقوق جامعة المنصورة	أ.د/ السيد أحمد عبدالخالق
أستاذ مساعد وقائم بعمل رئيس قسم الاقتصاد والمالية العامة بكلية الحقوق جامعة طنطا	د/ صلاح محمد زين العابدين
أستاذ مساعد بقسم الاقتصاد والمالية العامة بكلية الحقوق جامعة المنوفية	د/ عزت البرعى
أستاذ مساعد بقسم الاقتصاد والمالية العامة بكلية الحقوق جامعة طنطا	د/ عبدالهادى مقبول
مدرس بقسم الاقتصاد والمالية العامة بكلية الحقوق جامعة المنصورة	د/ عبدالناصر حسين

مدرس بقسم الاقتصاد والمالية العامة بكلية الحقوق
جامعة حلوان

د/ عيسى
حجازى

مدرس بقسم الاقتصاد والمالية العامة بكلية الحقوق
جامعة المنوفية

د/ مصطفى
حسنى

أستاذ مساعد بقسم الاقتصاد بكلية السياحة والفنادق
جامعة الاسكندرية

د/ دلال عبدالهادى

مدرس بقسم الاقتصاد والمالية العامة بكلية الحقوق
جامعة حلوان

د/ عبدالياس
ط

المعيد بقسم الاقتصاد والمالية العامة بكلية الحقوق
جامعة المنصورة

وف
ل

السيد/ نصر
جلال
الدين

(٥) لجنة الشريعة الإسلامية

رئيس قسم الشريعة بكلية الحقوق جامعة القاهرة
رئيساً
رئيس قسم الشريعة بكلية الحقوق جامعة المنصورة
رئيس قسم الشريعة بكلية الحقوق جامعة الاسكندرية
رئيس قسم الشريعة بكلية الحقوق
جامعة حلوان
رئيس قسم الشريعة بكلية الحقوق جامعة بنى سويف
أستاذ الشريعة بكلية الحقوق جامعة طنطا
أستاذ الشريعة الإسلامية بكلية الحقوق جامعة الزقازيق
أستاذ الشريعة المساعد بكلية الحقوق جامعة أسيوط
أستاذ الشريعة المساعد بكلية الحقوق جامعة المنصورة
مدرس بكلية الحقوق جامعة المنصورة

أ.د/ أنور دبور

أ.د/ محمود حسن

أ.د/ رمضان الشرنباوى

أ.د/ محمد الشحات الجندى

أ.د/ محمود محمود عوض

أ.د/ أحمد زكى عويس

أ.د/ الحسينى سليمان جاد

أ.د/ سعد الجبالى عبدالرحيم

أ.د/ أبو السعود موسى

د/ موسى

عبد العزيز

* أقسام القانون الخاص

(١) لجنة القانون المدنى

أستاذ متفرغ بكلية الحقوق جامعة القاهرة ورئيس جامعة
المنصورة الأسبق رئيساً

أ.د/ عبدالمنعم

البـ دراوى

أستاذ القانون المدنى بكلية الحقوق جامعة الاسكندرية

أ.د/ محمد حسين

أستاذ القانون المدنى بكلية الحقوق جامعة القاهرة

أ.د/ على

أستاذ ورئيس قسم القانون المدنى بكلية الحقوق جامعة المنصورة

أ.د/ أحمد شوقى عبدالرحمن

استاذ القانون المدنى وعميد كلية الحقوق جامعة المنوفية الأسبق

أ.د/ حمدى عبد

الرحمن

استاذ القانون المدنى بكلية الحقوق بنى سويف

أ.د/ جمال

عبدالرحمن

استاذ القانون المدنى بكلية الحقوق جامعة المنوفية

أ.د/ رضا

عبدالحماد

يم

استاذ القانون المدنى بكلية الحقوق بنى سويف

أ.د/ رجب

حميد

ددة

استاذ القانون المدنى بكلية الحقوق جامعة طنطا

أ.د./ أسامة

در

استاذ القانون المدنى بكلية الحقوق جامعة عين شمس

أ.د./ محمد نصر الدين

منصور

استاذ القانون المدنى ووكيل كلية الحقوق جامعة الزقازيق

أ.د./ سهير

ر

استاذ القانون المدنى وعميد كلية الحقوق جامعة أسيوط الأسبق

أ.د./ عبدالناصر

العطار

استاذ القانون المدنى وعميد كلية الحقوق جامعة المنصورة الأسبق

أ.د./ فتحى عبد

الرحيم

استاذ القانون المدنى بكلية الشريعة والقانون (دمهور)

أ.د./ محمد

الدي

ب

المعيد بقسم القانون المدنى بكلية الحقوق جامعة المنصورة

السيد/ نصر

أبو الفتوح

فريد

(٢) لجنة القانون التجارى

أستاذ القانون التجارى وعميد كلية الحقوق جامعة المنصورة

أ.د./ ثروت حبيب

أستاذ القانون التجارى ووكيل كلية الحقوق جامعة المنصورة

أ.د./ عبد الفضيل محمد

أستاذ القانون التجارى بكلية الحقوق جامعة أسيوط

أ.د./ أحمد محمود

أستاذ مساعد القانون التجارى بكلية الحقوق جامعة المنصورة

أ.د. / حسين عبده

أستاذ مساعد القانون التجارى بكلية الشريعة والقانون (دمهور)

أ.د. / يسرى أبو

مدرس القانون التجارى بكلية الحقوق جامعة المنصورة

د/ محمد أحمد

مدرس القانون التجارى بكلية الحقوق جامعة المنصورة

د/ مصطفى سيد أحمد البندارى

مدرس القانون التجارى بكلية الحقوق جامعة المنوفية

عبد الرحمن

مدرس مساعد بقسم القانون التجارى بكلية الحقوق جامعة المنصورة

السيد / شريف محمد

(٣) لجنة قانون المرافعات

أستاذ بقسم قانون المرافعات ونائب رئيس جامعة المنصورة
أستاذ المرافعات وأمين لجنة قطاع الدراسات القانونية
وعميد كلية الحقوق جامعة أسيوط
أستاذ مساعد والقائم بعمل رئيس قسم قانون المرافعات
بكلية الحقوق جامعة المنصورة
مدرس بقسم قانون المرافعات بكلية الحقوق بنى سويف
المعيد بقسم المرافعات بكلية الحقوق جامعة المنصورة

أ.د / عزمى عبد الفتاح عطيه
أ.د/ أحمد محمد الميجى
أ.د/ عاشور السيد مبروك
د/ عبد الحكيم عكاشة
السيد/ طلعت يوسف حلمى

(٤) لجنة فلسفة القانون وتاريخه

أستاذ فلسفة القانون وتاريخه وعميد كلية
الحقوق جامعة أسيوط الأسبق
أستاذ فلسفة القانون وتاريخه بكلية الحقوق
جامعة الاسكندرية
أستاذ ورئيس قسم فلسفة القانون وتاريخه بكلية
الحقوق جامعة المنصورة
أستاذ فلسفة القانون وتاريخه بكلية الحقوق
جامعة القاهرة
أستاذ فلسفة القانون وتاريخه ووكيل كلية
الحقوق جامعة المنوفية
مدرس فلسفة القانون وتاريخه بكلية الحقوق
جامعة طنطا
مدرس فلسفة القانون وتاريخه بكلية الحقوق
جامعة الزقازيق
مدرس فلسفة القانون وتاريخه بكلية الحقوق
جامعة المنوفية

أ.د/ محمود سلام زناتى
أ.د/ عبدالمجيد محمد الحفناوى
أ.د/ مصطفى سيد أحمد صقر
أ.د/ عادل بسيونى
أ.د/ محمد على الصافورى
د/ سليمان هاشم
د/ محمد جمال عيسى
د/ عباس مبروك

مدرس فلسفة القانون وتاريخه بكلية الحقوق
جامعة المنوفية
المدرس المساعد بقسم فلسفة القانون وتاريخه
بكلية الحقوق جامعة المنصورة
المعيد بقسم فلسفة القانون وتاريخه بكلية
الحقوق المنصورة

د/ فايز محمد حسين

السيد/ متولى عبدالمؤمن

السيد/ السيد أحمد على

(٥) لجنة القانون الدولي الخاص

أستاذ القانون الدولي الخاص ووكيل كلية
الحقوق جامعة حلوان
مدرس القانون الدولي الخاص بكلية الحقوق
جامعة طنطا
مدرس القانون الدولي الخاص بكلية الحقوق
جامعة طنطا
مدرس القانون الدولي الخاص بكلية الحقوق
جامعة المنوفية
معيد بقسم القانون الدولي الخاص بكلية الحقوق
جامعة المنصورة
معيدة بقسم القانون الدولي الخاص بكلية الحقوق
المنصورة

أ.د / أحمد عبد الكريم سلامه

د. / هشام خالد

د. / جمال محمود الكردي

د. / أشرف عبد العليم الرفاعي

السيد / صالح جاد عبد الرحمن

الآنسة/ رشا على الدين

عمل اللجان

* استمر العمل باللجان العشر المتخصصة من الساعة السادسة مساء اليوم الأول للمؤتمر الثلاثاء ٢٣ مارس ١٩٩٩ حتى الساعة الثامنة والنصف مساء نفس اليوم ، ثم عادت هذه اللجان للانعقاد مرة أخرى فى صباح اليوم الثانى للمؤتمر الأربعاء ٢٤ مارس ١٩٩٩ من الساعة التاسعة حتى الساعة الحادية عشر والنصف .

وخلصت إلى توصيات مرفقة بهذا التقرير .

رابعاً : الجلسة العامة الثانية (نظام القبول والدراسة)

انعقدت الجلسة العامة الثانية للمؤتمر فى اليوم الثانى له الأربعاء ٢٤ مارس ١٩٩٩ الساعة الثانية عشر ظهراً واستمرت حتى الساعة الثانية مساءً لمناقشة موضوع "نظام القبول والدراسة والامتحانات بمرحلة الليسانس والدراسات العليا .

وقد رأس هذه الجلسة أ.د/ محمود سلام زناتى "أستاذ فلسفة القانون وتاريخه بحقوق أسيوط" وتولى مهمة المقرر الأستاذ الدكتور/ مصطفى سيد أحمد صقر "أستاذ ورئيس قسم فلسفة القانون وتاريخه بكلية الحقوق جامعة المنصورة" .

وقد نوقش فى هذه الجلسة ما جاء بتقارير اللجان العشر، وكذلك ما جاء بأوراق العمل المقدمة إلى المؤتمر خاصة بموضوع نظام القبول والدراسة بكليات الحقوق .

خامساً : الجلسة العامة الثالثة (المقررات الدراسية والمحتوى العلمى لها)

انعقدت الجلسة العامة الثالثة للمؤتمر فى الساعة الرابعة مساء يوم الأربعاء ٢٤ مارس ١٩٩٩ واستمرت حتى الساعة السادسة مساءً، لمناقشة موضوع "المقررات الدراسية والمحتوى العلمى لها" .

وقد رأس هذه الجلسة الأستاذ الدكتور/ عزمى عبدالفتاح "أستاذ قانون المرافعات بكلية الحقوق جامعة المنصورة ونائب رئيس جامعة المنصورة لشئون التعليم والطلاب" وأمين لجنة قطاع الدراسات القانونية، وتولى مهمة المقرر الأستاذ الدكتور/ أحمد جمال الدين موسى "أستاذ الاقتصاد والمالية العامة ووكيل كلية الحقوق جامعة المنصورة" .

وقد نوقش فى هذه الجلسة ماجاء بتقارير اللجان العشر وكذلك ما جاء بأوراق العمل المقدمة إلى المؤتمر خاصة بموضوع المقررات الدراسية والمحتوى العلمى لها .

سادساً : الجلسة الختامية (مناقشة واصدار التوصيات)

انعقدت الجلسة الختامية برئاسة الأستاذ الدكتور/ عبدالعظيم مرسى وزير "عميد الكلية" وتولى مهمة المقرر الأستاذ الدكتور/ محسن عبدالحميد إبراهيم اليه "أستاذ القانون المدنى بكلية الحقوق جامعة المنصورة ووكيل الكلية لشئون الدراسات العليا والبحوث".

وقد بدأت وقائع هذه الجلسة فى الساعة السادسة مساء يوم الأربعاء ٢٤ مارس ١٩٩٩ واستمرت حتى الساعة الثامنة من مساء نفس اليوم .

وكانت اللجنة المشكلة لاعداد مشروع التوصيات قد انتهت من اعمالها، وتولى رئيس الجلسة طرح المشروع ومناقشته من جانب المشاركين فى المؤتمر .

ثم تليت التوصيات الختامية بعد اقرارها وذلك على النحو الوارد بالمرفق الخاص بذلك .

لجنة القانون الجنائى

اجتمعت لجنة القانون الجنائى المنبثقة عن المؤتمر برئاسة أ.د/ عبدالرءوف محمد مهدى وعقدت جلستى عمل كل منها على مدى ثلاث ساعات تقريباً. وقد بدأت الجلسة الأولى فى تمام الساعة ٥ مساء يوم ٢٣ مارس، والجلسة الثانية فى تمام الساعة ٩ صباح يوم ٢٤ مارس .

توصيات اللجنة فيما يتعلق بمرحلة الليسانس

أولاً - اقترحت اللجنة تطوير الدراسة في مواد قسم القانون الجنائي بما يحقق أكبر فائدة للطلاب مع الإلتزام بالساعات المقررة لمواد القسم .

* فبعد أن استعرضت اللجنة الإقتراحات المعروضة ، وبعد المناقشة ، إنتهت اللجنة إلى الاقتراح الآتى :

السنة الأولى : تدريس القسم العام لقانون العقوبات "النظرية العامة للجريمة ، النظرية العامة للعقوبة - ومدته الدراسة ٣ ساعات"

السنة الثانية : تدريس القسم الخاص من قانون العقوبات "مدة الدراسة ٣ ساعات"

السنة الثالثة : تدريس قانون الإجراءات الجنائية . " مدة الدراسة ٣ ساعات"

السنة الرابعة : يحدد مجلس الكلية بناء على اقتراح مجلس القسم مادتين من الثلاث مواد التالية ، على أن يخصص لكل مادة ساعة واحدة .

١- قانون العقوبات التكميلي .

٢- قانون العقوبات الخاص .

٣- علم الإجرام .

ثانياً : التمرينات العملية

تقترح اللجنة تطوير تدريس التمرينات العملية ، بحيث تخصص هذه التمرينات فى السنة الرابعة لمادة "الدراسات الجنائية العملية" وتشمل تطبيقات لما سبق للطلاب دراسته فى الجانب الموضوعى والجانب الإجرامى .

فيما يتعلق بمرحلة الدراسات العليا

أولاً : تقترح اللجنة تدريس المواد التالية في مرحلة الدراسات العليا .

- (١) السياسة الجنائية .
- (٢) التعاون الجنائي الدولي .
- (٣) حقوق الانسان .

ثانياً : فيما يتعلق بقاعة البحث توصي اللجنة بما يلي :

- (١) أن يعهد الى الأستاذ المكلف بالإشراف على قاعة البحث في كل دبلوم من دبلومات الدراسات العليا وحده للإشراف على إعداد كافة البحوث المقدمة من الطلاب الراغبين في إعداد بحوثهم في مادة تخصصه فإذا رغب طالب مسجل في دبلوم القانون العام في إعداد بحث في مادة من مواد القانون الجنائي والتي تدرس في دبلوم القانون العام عليه أن يعد بحثه تحت إشراف الأستاذ المشرف على قاعة البحث في دبلوم القانون الجنائي . وإذا رغب الطالب في دبلوم القانون العام أن يعد بحثه في مادة الماليه العامه التي تدرس في هذا الدبلوم عليه أن يعد بحثه تحت إشراف أستاذ قاعة البحث في دبلوم الاقتصاد .
- (٢) يجب أن تشمل مهام الأستاذ المشرف على قاعة البحث إرشاد الدارسين وتعريفهم بأنواع المراجع العلمية المختلفه سواء كانت دوائر معارف أو مراجع فقهيه أو دوريات أو مجموعات قضائية وكيفية رجوعهم لهذه المراجع في المكتبة ، وكيفية حفظها وترتيبها على أن تخصص درجات أعمال السنه لمدى معرفة الطالب بهذه المعلومات ولا تقتصر على مجرد الحضور المادى لقاعة البحث وعلى أن تخصص ٤٠% من درجة البحث لأعمال السنه المشار إليها .
- (٣) إشترك الأستاذ المشرف على قاعة البحث في مناقشة البحث .
- (٤) وتوصي اللجنة أن يكون من موضوعات الأبحاث ، التعليق على أحكام القضاء ومحاولة استخلاص المبادئ القانونية الهامه التي وصل إليها الحكم ووضعها موضع التقييم بمقاييس البحث العلمي وذلك حتى تكون الدراسة العلمية في خدمة الواقع العملى .
- (٥) توصي اللجنة بأن يقتصر دور الأستاذ على إرشاد الطلاب إلى أكثر من مرجع من المراجع العلمية التي يعتمدون عليها في إعداد المادة العلمية التي يقوم بتدريسها ثم مناقشتهم وإرشادهم فيما يعرضونه عليه ، وعلى إدارة الكليات توفير المراجع اللازمة والكافيه لعملية البحث .
- (٦) تقترح اللجنة ضرورة أن يدرس جزء من مادة من المواد العلمية التي تدرس في الدبلومات بلغة أجنبية يحددها مجلس الكلية في كل عام بناء على إقتراح مجلس القسم .

ثالثاً : فيما يتعلق برسائل الماجستير والدكتوراة توصى اللجنة بما يلى :

(١) توصى اللجنة بضرورة أن يحصل الطالب على إجازة فى اللغة الأجنبية من أحد المعاهد المعترف بها أو أن يجتاز الامتحان الذى تعقده الكلية فى اللغة الأجنبية قبل تسجيل رسالة الدكتوراة .

(٢) توصى اللجنة بضرورة أن يعرض الطالب على مجلس القسم المختص تصوراً للموضوع الذى يرغب فى تحضيره كرسالة للدكتوراة مبيناً خطة بحثه ولمجلس القسم أن يناقشه فيما عرضه .

(٣) تقترح اللجنة أن يكون الحد الأدنى لتحضير رسالة الماجستير سنتان ، وبالنسبة لرسالة الدكتوراة ثلاث سنوات .

(٤) توصى اللجنة إذا كانت الرسائل مقارنة بالشريعة الاسلامية يجب أن تتم المقارنة مع أحد المذاهب الفقهية الشرعية لضمان تعمق الدراسة المقارنة بالشريعة الاسلامية .

لجنة قسم القانون العام

إجتمعت لجنة القانون العام المنبثقة عن المؤتمر برئاسة أ.د/ صلاح الدين فوزى وعقدت جلستى عمل كل منها على مدى ثلاث ساعات تقريباً. وقد بدأت الجلسة الأولى فى تمام الساعة ٥ مساء يوم ٢٣ مارس، والجلسة الثانية فى تمام الساعة ٩ صباح يوم ٢٤ مارس .

وقرر الإجتماع العديد من التوصيات العامة والتوصيات الخاصة بالسنوات الدراسية بقسم القانون العام بكليات الحقوق .

أولاً : مرحلة الليسانس

توصى اللجنة بأن يكون المحتوى العلمى للمقررات الدراسية على النحو التالى :

(١) **الفرقة الأولى مادة النظم السياسية والقانون الدستورى**

أولاً النظم السياسية :- الحريات العامة - الدولة - الحكومة .

ثانياً قانون دستورى

النظرية العامة - تطوير الدساتير المصرية - النظام الدستورى المصرى - عدد ساعات التدريس ٣ ساعات .

(٢) **الفرقة الثانية القانون الإدارى**

التنظيم والنشاط - ٣ ساعات + التخطيط العمرانى وقانون البيئة - ساعة .

(٣) **الفرقة الثالثة القضاء الإدارى**

مجلس الدولة - قضاء الإلغاء - قضاء التعويض - قضاء التأديب ٣ ساعات + القضاء الدستورى - ساعة .

(٤) **الفرقة الرابعة الإدارة العامة ساعتان**

ثانياً : الدراسات العليا

توصى اللجنة بما يلى :

- أولاً - **القبول** : يقتصر على الحاصل على تقدير جيد .
- ثانياً - تدرس مادة فى دبلوم الدراسات العليا بلغة أجنبية (الفرنسية)
- ثالثاً - يجب أن تتضمن قاعة البحث العناصر الآتية :
 - (١) مادة مناهج البحث .
 - (٢) تعليق على حكم أو EXPOS .
 - (جـ) التركيز على الدراسة المقارنة بالنظم الوضعية والشريعة الإسلامية .

ثالثاً : توصيات عامة على مقررات الدراسة والتمرينات العملية

- (١) توحيد مقررات الدراسة فى أقسام القانون العام وساعات التدريس فى جميع الجامعات المصرية .
- (٢) إدخال نظام تمثيل الأدوار "محكمة قضاء إدارى - برلمان - محكمة دستورية عليا" .
- (٣) الإهتمام فى المحتوى والمضمون بالأمور التطبيقية مثال "نماذج العقود الإدارية كيفية إجراء التحقيقات الإدارية. كيفية ابداء الآراء ... الخ" .

لجنة القانون الدولي العام

اجتمعت لجنة القانون الدولي العام المنبثقة عن المؤتمر برئاسة السفير/ عبدالله الأشعل وعقدت جلستى عمل كل منها على مدى ثلاث ساعات تقريباً. وقد بدأت الجلسة الأولى فى تمام الساعة ٥ مساء يوم ٢٣ مارس، والجلسة الثانية فى تمام الساعة ٩ صباح يوم ٢٤ مارس

(أ) توصيات خاصة بمناهج الدراسة

(أولاً) توصى اللجنة بأن يصبح مقرر القانون الدولي العام ثلاث ساعات ، على مدار العام الدراسى إسوة بما هو متبع بكليات الحقوق بجامعة القاهرة وعين شمس ، وبعض الكليات الأخرى ، حتى يتمكن عضو هيئة التدريس من إضافة الموضوعات المتطورة الحديثة فى القانون الدولي العام.

ثانياً: توصى اللجنة بالنسبة إلى مقرر القانون الدولي العام مراعاة ، تحقيق التوازن ما بين الالمام بالمبادئ الأساسية التي تتضمنها كتابات القانون الدولي حالياً (مثل المصادر، الشخصية الدولية ، المسئولة الدولية ، قانون البحار ، والمعاهدات ، والدبلوماسية الخ) وبين الموضوعات المستحدثة فى القانون الدولي والتي تعتبر ضرورية لكل دارس فى هذا المجال.

كما توصى اللجنة بتدعيم هذه الموضوعات وتلك، بالأراء والأحكام التي إنتهت إليها المحاكم الدولية ، وخاصة محكمة العدل الدولية .

ثالثاً : أخذاً بتوسيع قاعدة تطوير الدراسات القانونية فى كليات الحقوق ، ورغبة فى إتساع قاعدة الاختيار بين الطلاب بما يؤدى إلى تأهيلهم فى التخصصات التي يريدونها، توصى اللجنة إضافة مواد إختيارية فى الفرقتين الثالثة والرابعة مثل :

- ١- قانون حقوق الإنسان .
- ٢- القانون الدولي الإنساني .
- ٣- القانون الدولي للبيئة.
- ٤- منظمة التجارة العالمية.

رابعاً: نظراً للتشابه بين المنظمات الدولية وتمائلها في الوظائف التي تقوم بها سواء على المستوى الدولي أو الاقليمي؛ توصى اللجنة بالاهتمام بدراسة النظرية العامة للمنظمات الدولية، كدراسة مستفيضة بما يغنى عن تكرارها عند دراسة المنظمات الإقليمية فضلاً عن، الاهتمام بالأمم المتحدة وفروعها الرئيسية ، أخذاً في الاعتبار ضرورة مراعاة المستحدثات في المجالات الفنية والمتعلقة بممارسة أجهزة منظمة الأمم المتحدة لنشاطها .

وفيما يتعلق بالمنظمات الاقليمية توصى اللجنة بايلاء منظمة الجامعة العربية ، ومنظمة الوحدة الإفريقية والاتحاد الأوربي كنماذج للمنظمات الإقليمية الأهمية التي تستحقها.

خامساً: نظراً لأهمية الدراسات الدولية وملاحقة التطورات السريعة في هذه المجالات ، وحتى يمكن أن يتابع القائم بالتدريس ، هذه المستجدات والمستحدثات توصى اللجنة بضرورة أن تتاح لعضو هيئة التدريس الفرصة للسفر إلى الخارج، فترات دورية لمتابعة هذه المستجدات والحصول على الوثائق المتعلقة بها حتى يمكن متابعة التطورات والاتجاهات والقرارات الحديثة في مجالى القانون والمنظمات الدولية .

سادساً: إعادة النظر في نظام الدراسات العليا ، من أجل رفع مستوى الطلاب وذلك بإدخال سنة تمهيدية قبل إلتحاق الطالب بالدراسات العليا يتلقى فيها تعليم اللغات الأجنبية بما فيها اللغة العربية والقواعد الخاصة بإجراء البحوث والتعامل مع المكتبات وعلوم الحاسب الآلى والاحصاء وكذلك الموضوعات التمهيديّة المتصلة بتخصصه.

كما توصى اللجنة بالتوسع في إعداد بحوث للحصول على درجة الماجستير بجانب النظام المتبع حالياً وهو نظام الدبلومات .

(ب) توصيات عامة

سابعاً: نظراً لما إحتله موضوع حقوق الإنسان من أهمية على المستويين الدولي والداخلي إضافة إلى توقيع مصر على العديد من الإتفاقيات الدولية المعنية بحماية حقوق الإنسان، توصى اللجنة بتدريس مادة القانون الدولي لحقوق الإنسان فى مختلف الكليات الجامعية لزيادة الوعي بأهمية مستجدات حماية حقوق الإنسان .

ثامناً : فى ظل توجيهات القيادة السياسية الحكيمة بضرورة تفاعل الجامعات لخدمة المجتمع والبيئة والعمل من أجل تطوير كافة القطاعات فى المجتمع بكل فئاته ونظراً لعدم وجود قنوات إتصال رسمية بين كليات الحقوق والجهات الحكومية المعنية بما يؤثر على قيام هذه الكليات برسالتها ، وكذلك قيام هذه الجهات بوظيفتها من أجل تطوير المجتمع ، كذلك توصى اللجنة بأن تكون هناك قنوات إتصال بين أقسام القانون الدولى بكليات الحقوق والجهات التنفيذية المعنية وفى مقدمتها وزارة الخارجية المصرية حتى يتوافر التمثيل الرسمى لأساتذة القانون الدولى فى اللجان الوزارية والمؤتمرات الدولية وتبادل البيانات والمعلومات الخاصة بأداء العمل بما يسمح، فى نفس الوقت، بتطوير المناهج ومواكبة التطور والتقدم العلمى.

تاسعاً: ينص قانون الجامعات المصرية فى الفقرة الخامسة من المادة الخامسة والعشرين "على أن من مهام مجلس القسم أن يضع وينسق خطة للبحوث وتوزيع الإشراف". كذلك يوجد فى الجامعات المتقدمة خطة للبحوث يلتزم بها القسم والكلية والجامعة خلال فترة زمنية معينة، إلا أن الملاحظ أن معظم الأقسام العلمية ليس لها خطط للبحوث واضحة المعالم، تتفق مع حاجة المجتمع والبيئة ومشاكله الداخلية والخارجية فضلاً عن مواكبة الإتجاهات الحديثة التى يمر بها العالم وقد أدى ذلك إلى أن اصبحت الموضوعات البحثية تتسم بالعشوائية ، الأمر الذى ينجم عنه تكرار أو نمطية البحوث وعدم جداولها.

لذلك توصى اللجنة بتفعيل قانون تنظيم الجامعات - فى هذا الخصوص - بصورة أكثر إيجابية ؛ كما توصى اللجنة بضرورة تنظيم اجتماعات دورية لأقسام القانون الدولى العام على مستوى الجامعات لوضع خطط وبرامج مدروسة على المستوى القومى على أن يتولى كل قسم بعد ذلك وضعها موضع التنفيذ.

رئيس اللجنة

مقرر اللجنة

السفير / عبدالله الأشعل

أ.د/ عبدالعزيز مخيمر

لجنة الشريعة الإسلامية

اجتمعت لجنة القانون العام المنبثقة عن المؤتمر برئاسة أ.د/ أنور دبور وعقدت جلستي عمل كل منها على مدى ثلاث ساعات تقريباً. وقد بدأت الجلسة الأولى في تمام الساعة ٥ مساءً يوم ٢٣ مارس، والجلسة الثانية في تمام الساعة ٩ صباحاً يوم ٢٤ مارس .

وقد تباحث اللجنة مستقبل تطوير الدراسات الشرعية بكليات الحقوق ، وأوصت بالآتي:

أولاً : مرحلة الليسانس

فيما يتعلق بالمحتوى العلمي للمقررات الدراسية : توصى اللجنة بتدريس المواد الشرعية بالفرق الأربع بالنظر إلى أن دراسة الشريعة الإسلامية تعد المصدر للتشريع المصرى ، وذلك وفق الآتى :

الفرقة الأولى : مادة المدخل فى الفقه الإسلامى ، ويشمل التعريف بالشريعة الإسلامية ، وأطوار الفقه الإسلامى أصول المذاهب الفقهية - النظريات العامة للفقه الإسلامى (نظرية العقد والمال ، نظرية الحق) القواعد الفقهية - نظرية الجريمة والعقوبة .

وقد ارتأت اللجنة أن تكون مدة تدريس هذا المقرر ثلاث ساعات فى كل كليات الحقوق، كما هو الوضع بالنسبة لحقوق القاهرة وعين شمس ، وبنى سويف وحلوان والزقازيق ، نظراً لأن الموضوعات التى يتضمنها المقرر تحتاج إلى أكثر من ثلاث ساعات ، وتكتفى بثلاث ساعات فقط .

الفرقة الثانية : مادة الأحوال الشخصية . وتتضمن :

الزواج : تعريفه ، أركانه ، شروطه ، أحكامه والآثار المترتبة عليه .

فرق الزواج : الطلاق ، التطليق ، الخلع ، الإيلاء ، اللعان ، الولاية على النفس والمال .

حقوق الأولاد : النفقة ، الرضاعة ، الحضانة ، النسب حقوق الأقارب .

مقرر الأحوال الشخصية بشكل لبنه أساسية فى بنیان التشريع المصرى ، فقد أوصت بالجمع بين جانب الدراسة النظرية والعملية ، وتضمين هذا المقرر ما طرأ من تعديلات على قوانين الأحوال الشخصية ، وتحليل وتقييم اتجاهات الأحكام القضائية التى أصدرتها المحاكم المصرية ، وإضافة الجوانب الإجرائية التى اشتمل عليها مشروع قانون اجراءات التقاضى فى الأحوال الشخصية لاستكمال المنظومة التشريعية فى هذا الصدد ، أسوة بما هو متبع مع قانون المرافعات والإجراءات الجنائية .

ولما كان استيعاب هذه الجوانب من الأهمية بمكان فى تحقيق الهدف من إصلاح نظام الأسرة ، وتكامل بنيانها ، ومواكبة ما طرأ من مستجدات عليها وهو ما يستلزم تدريس هذه المادة فى ثلاث ساعات بدلاً من ساعتين .

وترى اللجنة ضم مقرر الأحوال الشخصية لغير المسلمين إلى قسم الشريعة الإسلامية حيث أن الإطار العام للأحوال الشخصية للمسلمين وغير المسلمين متشابه ، من حيث مقومات الزواج وأركانه وشروطه والآثار المترتبة عليه . وكذلك الأمر بالنسبة لفرق الزواج ، ومسائل الولاية على النفس والمال؛ ومن مصلحة العملية التعليمية أن تعرض القواعد العامة فى الأحوال الشخصية ، مع الاشارة إلى أوجه التفرقة والخصوصية فى كل ، وذلك بواقع ساعة .

الفرقة الثالثة : الميراث والوصية والوقف

انتهت اللجنة إلى تدريس هذا المقرر فى مناحية النظرية والتطبيقية ، فى ضوء التأصيل الفقهي ، والقوانين المنظمة للوصية والميراث والوقف وتعميق تدريس الوقف بحسبانه يشكل المصدر الأساسى للإسهام الفردى فى المرافق العامة ، واحياء فكرة الولاء والانتماء لنظام المجتمع وأطره القانونية ، الأمر الذى يحتم تدريس هذا المقرر فى ثلاث ساعات بزيادة ساعة واحدة عن الوضع الحالى .

الفرقة الرابعة : مادة أصول الفقه .

ويتضمن :

- ١- أدلة الأحكام الشرعية المتفق عليها والمختلف فيها .
- ٢- طرق التفسير واستنباط الأحكام الشرعية .
- ٣- مباحث الأحكام الشرعية .
- ٤- مقاصد الشرعية الإسلامية .
- ٥- الاجتهاد والتقليد والافتاء .

ونظراً لعدم كفاية الوقت الحالى لاستيعاب هذه الموضوعات كلها ، ولأهمية هذا المقرر فى تكوين الملكة الفقهية والقانونية للطالب ، ترى اللجنة تدريس هذا المقرر فى ثلاث ساعات بدلاً من ساعتين .

ثانياً : مرحلة الدراسات العليا

أولاً : توصى اللجنة بضرورة إدخال مادة شرعية كمادة إجبارية تتناسب مع طبيعة التخصص

فى كل دبلوم من الدبلومات القانونية : وعلى سبيل المثال :

(الفقه الدستورى)	دبلوم القانون العام
(التشريع الجنائى الإسلامى)	دبلوم القانون الجنائى
(مادة الفقه الإسلامى المقارن)	دبلوم القانون المقارن
(فقه المعاملات)	دبلوم القانون الخاص
(النظم الإدارية فى الإسلام)	دبلوم القانون الإدارى
(الاقتصاد الإسلامى)	دبلوم العلوم الاقتصادية والمالية
(القضاء فى الإسلام)	دبلوم العلوم القضائية

ثانياً : إجراء المقارنه بين الدراسات القانونية والشرعية فى مرحلة الليسانس والدراسات العليا، تأسيساً على أن الشريعة الإسلامية ، هى المصدر الرئيسى للتشريع المصرى ، بحسب ما نصت عليه المادة الثانية من الدستور ، فضلاً عن أنها تشكل هوية المجتمع ، وأساساً من الأسس الشخصية المصرية والعربية .

ثالثاً : بالنسبة لرسائل الماجستير والدكتوراه ، أن تعتمد أسلوب المقارنة بين النظم القانونية الوضعية والشرعية ، على أساس للتشريع المصرى والعربى .

توصية عامة

أكدت اللجنة على أهمية تمثيل أقسام الشريعة الإسلامية فى لجنة القطاع بالمجلس الأعلى للجامعات .

لجنة القانون المدني

إجتمعت لجنة القانون المدني المنبثقة عن المؤتمر برئاسة أ.د/ عبد المنعم البدر اوى وعقدت جلستى عمل كل منها على مدى ثلاث ساعات تقريباً. وقد بدأت الجلسة الأولى فى تمام الساعة ٥ مساء يوم ٢٣ مارس، والجلسة الثانية فى تمام الساعة ٩ صباح يوم ٢٤ مارس

وقد بدأ الأستاذ الدكتور / رئيس الجلسة بالترحيب بالحضور، متمنياً للجنة التوفيق فى أعمالها . ثم عرض سيادته لمنهج الدراسة الحالى لمواد القانون المدني فى خلال سننى الدراسة.

وقد عرضت أوراق العمل الخاصة بالقانون المدني والمقدمة إلى المؤتمر من قبل السادة المشاركين فى أعماله، تلتها مناقشات انتهت بالتوصيات الآتية :

أولاً : فى مرحلة الليسانس :

- ١- يبقى مقرر المدخل للقانون كما هو بموضوعاته التى جرى العرف الجامعى على تدريسها مع إضافة التعريف بالقانون المقارن ووظيفته وتقسيم الشرائع المعاصرة وذلك بإيجاز، وإضافة دراسة التعريف بحقوق الطفل وحقوق الإنسان والفروع الجديدة للقانون .
- ٢- وتوصى اللجنة بأن تكون دراسة المدخل على مدار العام الجامعى بالكامل .
- ٣- مادة الالتزامات وتشمل مصادر الالتزام وأحكام الالتزام والاثبات .

على أن يقسم المقرر إلى قسمين مصادر الالتزام ويخصص لها فى الامتحان عشرين درجة وأحكام الالتزام والاثبات عشرين درجة .

- ٤ - الإبقاء على تدريس مادة الأحوال الشخصية لغير المسلمين بالسنة الثانية.
- ٥ - العقود المدنية على أن يكون فيها عقد البيع والإيجار و يختار القسم سنوياً عقداً ثالثاً، وذلك كله بواقع ثلاث ساعات أسبوعياً على طول العام.
- ٦- قانون العمل ويشمل عقد العمل الفردي وعلاقات العمل الجماعية والتأمينات الإجتماعية بواقع ثلاث ساعات أسبوعياً على مدار العام.
- ٧- القانون الزراعى - الإبقاء على هذه المادة مستقلة مع تطوير مضمونها بما يتفق مع قانون الزراعة وقوانين حماية البيئة ويخصص له ساعة أسبوعياً على مدار العام.

٨- القانون المدني بالفرقة الرابعة ويشمل دراسة الحقوق العينية الأصلية والحقوق العينية التبعية ، وتوصى اللجنة بتخصيص أربع ساعات لدراسة هذه المادة على مدار العام.

٩ - قاعات البحث في مرحلة الليسانس :

توصى اللجنة بضرورة تدريب الطلبة على الرجوع إلى المراجع المختلفة ومجموعات أحكام القضاء وكيفية إعداد البحوث في مادتي المدخل والالتزامات بالفرقتين الأولى والثانية.

١٠- توصى اللجنة بالعودة إلى نظام الدراسة على سنة كاملة ذلك أن الدراسات القانونية عبارة عن حلقات تتصل بعضها ببعض، بحيث يتصل ويرتبط ما يدرسه الطالب من وأحكام بما درسه من قبل وما يدرسه من بعد ، فهي دراسات لا تقبل التجزأة والإنفصال ، وذلك يقتضى أن تستمر الدراسة فى المادة الواحدة على مدار العام الدراسى كله ليتحقق إستيعاب وهضم المادة العلمية فى الموضوع الواحد مما لا يتوافق مع نظام الفصلين ،

ثانياً : في مرحلة الدراسات العليا :

(١) توصي اللجنة باستحداث دبلوم جديد للدراسات العليا باسم:

دبلوم القانون المدني : ويتضمن دراسة المواد التالية :

١- المسؤولية المدنية مع التعمق.

٢- العقود المدنية مع التعمق .

٣- القانون المدني المقارن.

٤- قانون التأمين .

٥- مادة يختارها مجلس الكلية من المواد التالية :

- الملكية الفكرية.

- قانون الاثبات ووسائل المعلومات المستحدثة.

- الشهر العقاري والتوثيق.

٦- قاعة البحث .

(٢) و فى ضوء اقتراح اللجنة إنشاء دبلوم القانون المدني فإنها توصى بإعادة النظر فى

المقررات التى تدرس فى دبلوم القانون الخاص بحيث يتضمن هذا الدبلوم مقرراً

واحداً لكل فرع من فروع القانون الخاص على النحو التالى:

(القانون المدني - القانون التجارى - القانون الدولى الخاص).

ويختار مجلس الكلية المادة الخامسة من المواد الآتية:

(تاريخ القانون الخاص والقانون الروماني - قانون المرافعات المدنية والتجارية -
قانون البيئة).

(٣) تدرس إحدى مواد كل دبلوم باللغة الفرنسية .

(٤) قبل قيد الطالب للحصول على درجتي الماجستير والدكتوراه يجب أن يقدم شهادة معتمدة من المركز الثقافي الفرنسي أو إحدى الجهات ذات الاختصاص المعتمدة تثبت تحصيله لمستوى مناسب في اللغة الفرنسية .

(٥) تطوير المقرر في قاعات البحث بحيث يشمل دراسة مناهج البحث العلمي في العلوم الاجتماعية والتفسير في الفقه الإسلامي والقانون يتناول أسس مناهج البحث وتفسير النصوص القانونية والشرعية ومهارات الصياغة والتشريع.

(٦) توصي اللجنة بالنسبة لرسائل الماجستير والدكتوراه أن يكون موضوع الرسالة ضمن مواد الدبلوم الذي يجب أن يحصل عليه الطالب .

(٧) توصي اللجنة بتوحيد المعامله بالنسبه لمن يحصل على درجة الماجستير بحيث تمنح بدون تقدير .

وقد انتهت أعمال اللجنة في تمام الساعة الثانية عشرة ظهراً من يوم الأربعاء ٢٤/٣/١٩٩٩م.

رئيس اللجنة

مقرر اللجنة

أ.د/ عبد المنعم البدر اوي

أ.د / فتحي عبد الرحيم عبد الله

لجنة القانون التجارى

اجتمعت لجنة القانون التجارى المنبثقة عن المؤتمر برئاسة أ.د/ ثروت حبيب جرجس
"أستاذ القانون التجارى وعميد كلية الحقوق بجامعة المنصورة الأسبق" وعقدت جلستى عمل

كل منها على مدى ثلاث ساعات تقريباً. وقد بدأت الجلسة الأولى في تمام الساعة ٥ مساء يوم ٢٣ مارس، والجلسة الثانية في تمام الساعة ٩ صباح يوم ٢٤ مارس .

توصيات لجنة القانون التجارى

أولاً : بافتراض بقاء مدة الدراسة على ما هي عليه حالياً ، تقترح لجنة العمل الخاصة بالقانون التجارى :

- ١- إعادة توزيع مقررات التخصص على سنوات الدراسة بحيث يتم تدريس نظرية الأعمال التجارية والتجار والملكية التجارية والصناعة في السنة الثانية ، والشركات والبورصات في السنة الثالثة ، على حين تبقى مقررات التخصص في السنة الرابعة على حالها.
- ٢- الاهتمام بما تركه التطور التقني من آثار . مثال ذلك أثر استخدام الحاسب الآلى في الدفاتر التجارية.
- ٣- فيما يخص التمرينات العملية الخاصة بطلاب السنة الرابعة ، يتم الربط بين الجوانب النظرية والعملية بالتعاون مع رجال الأعمال والشركات والبنوك والقضاء.
- ٤- الاهتمام بالجوانب الدولية عند دراسة موضوعات التخصص . مثلاً يشار إلى أهم أحكام اتفاقية فيينا الخاصة بالبيع التجارى الدولى عند دراسة عقد البيع التجارى.

ثانياً : و بافتراض الأخذ بنظام التخصص بحيث تكون هناك ثلاث سنوات دراسة قانونية عامة وعام دراسة متخصصة في القانون الخاص أو القانون العام، أو غير ذلك من التخصصات أو في حالة إضافة سنة خامسة لمدة الدراسة ، فإنه يمكن إضافة مقررات جديدة أو مستقلة منها:

- الملكية الصناعية .
- بورصات الأوراق المالية.
- بعض العقود التجارية الحديثة كالائتمان الإيجارى ، ونقل التكنولوجيا عقد الترخيص.

توصيات لجنة القانون التجارى

اجتمعت لجنة القانون التجارى المنبثقة عن المؤتمر برئاسة أ.د/ ثروت حبيب جرجس وعقدت جلستى عمل كل منها مدى ثلاث ساعات. وقد بدأت الجلسة الأولى في تمام الساعة ٥م يومى ٢٣ مارس والجلسة الثانية في تمام الساعة ٩ ص يوم ٢٤ مارس. وقد شارك في أعمال هذه اللجنة كل من :-

أولاً : بافتراض بقاء مدة الدراسة على ما هي عليه حالياً ، تقترح لجنة العمل الخاصة
بالقانون التجاري :

- ١- إعادة توزيع مقررات التخصص على سنوات الدراسة بحيث يتم تدريس نظرية الأعمال التجارية والتجار والملكية التجارية والصناعة في السنة الثانية ، والشركات والبورصات في السنة الثالثة ، على حين تبقى مقررات التخصص في السنة الرابعة على حالها.
- ٢- الاهتمام بما تركه التطور التقني من آثار . مثال ذلك أثر استخدام الحاسب الآلي في الدفاتر التجارية.
- ٣- فيما يخص التمرينات العملية الخاصة بطلاب السنة الرابعة ، يتم الربط بين الجوانب النظرية والعملية بالتعاون مع رجال الأعمال والشركات والبنوك والقضاء.
- ٤- الاهتمام بالجوانب الدولية عند دراسة موضوعات التخصص . مثلاً يشار إلى أهم أحكام اتفاقية فيينا الخاصة بالبيع التجارى الدولي عند دراسة عقد البيع التجارى.

ثانياً : و بافتراض الأخذ بنظام التخصص بحيث تكون هناك ثلاث سنوات دراسة قانونية عامة وعام دراسة متخصصة في القانون الخاص أو القانون العام، أو غير ذلك من التخصصات أو في حالة إضافة سنة خامسة لمدة الدراسة ، فإنه يمكن إضافة مقررات جديدة أو مستقلة منها:

- الملكية الصناعية .
- بورصات الأوراق المالية.
- بعض العقود التجارية الحديثة كالائتمان الإيجارى ، ونقل التكنولوجيا عقد الترخيص.

لجنة قانون المرافعات

اجتمعت لجنة قانون المرافعات المنبثقة عن المؤتمر برئاسة أ.د/ عزمى عبدالفتاح عطيه وعقدت جلستى عمل كل منها على مدى ثلاث ساعات تقريباً. وقد بدأت الجلسة الأولى فى تمام الساعة ٥ مساء يوم ٢٣ مارس، والجلسة الثانية فى تمام الساعة ٩ صباح يوم

٢٤ مارس

(٣٣)

التوصيات (أ) التوصيات فى مرحلة الليسانس

أولاً : بالنسبة لنظام القبول بالجامعات :

- ١- إدخال مادة مؤهلة للدراسات القانونية بمرحلة الثانوية العامة .
- ٢- رفع مجموع درجات القبول بكليات الحقوق .

ثانياً : بالنسبة للمواد الدراسية :

- ١- توحيد المواد الدراسية بكليات الحقوق وعلى مستوى السنوات الأربع وذلك لتفادى المشاكل الناجمة عن التناقضات فى المستوى التعليمى والتحويلات.
- ٢- بالنسبة لتدريس مادة المرافعات :
يستحدث تدريس مادة النظام القضائى والاختصاص لمدة ساعتين أسبوعياً بالنسبة للسنة الثانية وذلك فيما يلى :
أ - مواكبة التطور الذى حدث فى الجامعات الفرنسية حيث تدرس مادة التنظيمات القضائية فى السنة الثانية.
ب - تلافى التكرار حيث تدرس أسس ومبادئ التنظيم القضائى فى كل من مادتى القضاء الإدارى بالنسبة السنة الثالثة والإجراءات الجنائية بالسنة الرابعة.
ج - تهيئة الطالب لمعرفة أسس التنظيم القضائى حيث يتم التعرض للمحاكم والدوائر فى مقررات الشريعة الإسلامية وقانون العمل ، والإيجار مما يسهل مهمة الطالب فى الفهم والإستيعاب.
د - إعطاء الفرصة الكاملة للقائمين بتدريس مادتى القضاء الإدارى والإجراءات الجنائية بالتركيز على القواعد الموضوعية وهى دعوى الإلغاء ودعوى التعويض والقواعد الخاصة بالقبض والتفتيش مما يؤدى إلى التركيز على صلب التخصص.
- بالنسبة لمقرر السنة الثالثة (مرافعات) ٣ ساعات أسبوعياً.
يدرس فى هذا المقرر :

- ١- نظرية الدعوى .
- ٢- نظرية الخصومه وإجراءات الإثبات.
- ٣- نظرية الأحكام وطرق الطعن فيها.
- ٤- التحكيم.

ويؤدى هذا الإقتراح إلى المزايى التالية :

- ١- تدريس القواعد الإجرائية فى الإثبات والتى لا يوجد وقت كاف لتدريسها ضمن مادة الإلتزامات فى السنة الثانية.
- ٢- إعطاء الفرصه لتدريس التحكيم الذى أصبح ظاهرة منتشرة وأسلوب هام لحل المنازعات فى ظل الاقتصاد الحر وإنتشار التجارة الدولية.

- بالنسبة لتدريس مادة التنفيذ الجبرى :

ترى اللجنة أن تدريس مادة التنفيذ بواقع ثلاث ساعات أسبوعياً يكفى بالكاد لتغطية موضوعات المقرر، وبالتالي ترى إبقاء الحال على ما هو عليه.

ثالثاً : المحتوى العلمى فى سنوات الدراسة :

١- مادة التنظيمات القضائية فى الفرقة الثانية :

باب تمهيدى :

القسم الأول : النظام القضائى :

الباب الأول : المبادئ الأساسية التى يقوم عليها النظام القضائى.

الباب الثانى : رجال القضاء وأعاونهم.

القسم الثانى : نظرية الاختصاص :

الباب الأول : الإختصاص الوظيفى .

الباب الثانى : الإختصاص القيمى.

الباب الثالث : الإختصاص النوعى.

الباب الرابع : الإختصاص المحلى.

الباب الخامس: وحدة الخصومة وأثرها على قواعد الإختصاص.

الباب السادس: مشاكل الإختصاص.

على أن تشتمل الدراسة على الوضع فى القضاءين الإدارى والجنائى

٢ - مادة المرافعات فى الفرقة الثالثة : ٣ ساعات أسبوعياً

القسم الأول : نظرية الدعوى

الباب الأول : ماهية الدعوى.

الباب الثانى : شروط قبول الدعوى.

القسم الثانى : وسائل المطالبة القضائية :

الباب الأول : الخصومة القضائية :

- العمل الإجرائى.
- أشخاص الخصوم.
- عواض وإجراءات الإثبات فى الخصوم.

الباب الثانى : الأوامر ————— :

- الأوامر على العرائض.
- أوامر الأداء .
- الأوامر القضائية الأخرى.

* ملحوظة : تشمل دراسة الخصومة على إجراءات التقاضى فى مسائل الأحوال

الشخصية .

القسم الثالث : نظرية الأحكام وطرق الطعن :

الباب الأول : الأحكام القضائية:

- إجراءات إصدار الحكم القضائى.
- تقسيمات الأحكام القضائية .
- آثار الأحكام القضائية.

الباب الثانى : طرق الطعن فى الأحكام :

- الأحكام العامة للطعن.
- الطعن بالإستئناف.
- الطعن بالإلتماس إعادة النظر.
- الطعن بالنقض.

القسم الرابع : التحكيم :

الباب الأول : اتفاق التحكيم.

الباب الثانى : هيئة التحكيم.

الباب الثالث : خصومة التحكيم.

الباب الرابع : حكم التحكيم والطعن فيه.

٣ - مادة التنفيذ الجبرى فى الفرقة الرابعة

باب تمهيدى : أنواع التنفيذ وطرقه

- أ - التنفيذ المباشر .
ب- الوسائل التنفيذية الأخرى.

القسم الأول : النظرية العامة :

الباب الأول : السند التنفيذي:

- أ - فكرة السند التنفيذي.
ب - مكونات السند التنفيذي.
ج - السندات التي يجوز التنفيذ بمقتضاها.

الباب الثانى : محل التنفيذ :

- أ - القواعد الأساسية التى تحكم المال الذى يرد عليه الحجز.
ب - الشروط الواجب توافرها فى محل الحجز.
ج - الأموال التى منع المشرع الحجز عليها.

الباب الثالث : أشخاص خصومة التنفيذ :

- ١- السلطة التى تباشر إجراءات التنفيذ الجبرى.
- قاضى التنفيذ وإختصاصاته المختلفة.
- أعوان قاضى التنفيذ.
٢- أطراف الخصومة .
- طالب التنفيذ .
- المنفذ ضده.
- الغير .

القسم الثانى : إجراءات التنفيذ الجبرى :

الباب الأول : مقدمات التنفيذ :

- ١- طبيعة مقدمات التنفيذ.
- ٢- تحديد مقدمات التنفيذ.
- ٣- الحالات التى يجوز فيها التنفيذ بدون مقدمات.

الباب الثانى : إجراءات التنفيذ على المنقول :

أولاً : الحجز التنفيذى :

- حجز المنقول لدى المدين.
- أ - إجراءات حجز المنقول لدى المدين.
- ب - إجراءات بيع المنقول لدى المدين.

ثانياً : الحجز التحفظى :

- شروط توقيع الحجز التحفظى.
- سنة الحجز.
- إجراءات الحجز التحفظى.

ثالثاً : حجز ما للمدين لدى الغير :

- إجراءات حجز ما للمدين لدى الغير.
- دعوى ثبوت الحق وصحة الحجز.

الباب الثالث : التنفيذ على العقار :

- وضع العقار تحت القضاء (حجز العقار)
- التمهيد لبيع العقار .

الباب الرابع : توزيع حصيلة التنفيذ :

- كفاية حصيلة التنفيذ للوفاء بجميع حقوق الدائنين الحاجزين ومن أعتبر طرفاً فى الإجراءات .
- عدم كفاية حصيلة التنفيذ للوفاء بجميع حقوق الدائنين الحاجزين ومن أعتبر طرفاً فى الإجراءات .

* التوزيع الإتفاقى .

* التوزيع بالقائمة .

الباب الخامس : الحجز الإدارى :

- المبادئ العامة للحجز الإدارى .
- حجز المنقول لدى المدين وبيعه .
- حجز مال المدين لدى الغير .
- التنفيذ العقارى .

القسم الثالث : منازعات التنفيذ :

الباب الأول : الأحكام العامة لمنازعات التنفيذ.

الباب الثانى : دراسة تطبيقية لبعض منازعات التنفيذ.

- نماذج لمنازعات التنفيذ الموضوعية.

- نماذج لمنازعات التنفيذ الوقتية.

رابعاً - التمرينات العملية :

١- الإهتمام بتدريس التمرينات العملية بحيث تكون مادة نجاح ورسوب.

٢- وضع برنامج تدريبي للتمرينات العملية من قبل القسم المختص بالإشراف عليها.

٣- تعميم تدريس التمرينات العملية على جميع الطلاب بكليات الحقوق (إنتظام - إنتساب).

٤- الأخذ بفكرة المحكمة التدريبية.

خامساً - نظام الإمتحانات والتصحيح :

١- إلغاء نظام الفصلين الدراسيين لزوال المبررات التى كانت تستدعيه لعدم ملاءمته لنظام الدراسة بكليات الحقوق.

٢- رفع مكافآت التصحيح على نحو يشجع على القيام بهذا العمل سواء من داخل الجامعة أو من خارجها.

(ب) بالنسبة للدراسات العليا

أولاً - تعميم دبلوم الدراسات القضائية فى كليات الحقوق التى لم تتضمن لأحتها هذا الدبلوم والتوصية بفتح هذا الدبلوم بالجامعات التى لم يبدأ فيها التدريس بعد.

ثانياً - أن تكون مادة المرافعات مع التعمق مادة إجبارية فى دبلوم القانون الخاص.

ثالثاً - أن يتم التركيز على الجوانب الدولية فى المواد التى تدرس بدبلوم الدراسات القضائية.

رابعاً - ضرورة تدريس مادة بلغة أجنبية أو جزء من مادة على الأقل بكافة دبلومات الدراسات العليا.

خامساً - إلغاء نظام رسائل الماجستير بكليات الحقوق.

سادساً - إلغاء ما يسمى بالدبلومات التطبيقية فى لوائح بعض الكليات لأنها لا تؤدى إلى تعميق الطالب فى مجال القانون.

سابعاً - بالنسبة لمنح درجة الدكتوراه :

- توحيد تقدير درجة الدكتوراه في اللوائح الداخلية بجميع كليات الحقوق.
لجنة فلسفة القانون وتاريخه

إجتمعت لجنة القانون العام المنبثقة عن المؤتمر برئاسة أ.د/ محمود سلام زناتي وعقدت جلستي عمل كل منها على مدى ثلاث ساعات تقريباً. وقد بدأت الجلسة الأولى في تمام الساعة ٥ مساء يوم ٢٣ مارس، والجلسة الثانية في تمام الساعة ٩ صباح يوم ٢٤ مارس.

- وقد اتفق السادة الحاضرون على أن تكون محاور النقاش على النحو التالي :

- ١- اضافة مقرر لفلسفة القانون على مستوى الفرقة الرابعة .
- ٢- محتوى المواد التابعة للقسم على مستوى الليسانس .
- ٣- محتوى المواد التابعة للقسم على مستوى الدراسات العليا .
- ٤- زيادة عدد الساعات المقررة لمواد تاريخ القانون في مرحلتى الليسانس والدراسات العليا .

- وقد أسفرت المناقشات عن التوصيات التالية :

أولاً : بالنسبة للموضوع الأول المتعلق بإضافة مقرر لفلسفة القانون على مستوى الفرقة الرابعة .

فقد وافق أعضاء اللجنة على اضافة مقرر لفلسفة القانون على مستوى الفرقة الرابعة لمدة ساعتين أسبوعياً على مدار السنة ، وذلك بالنظر لزيادة أهمية دراستها وانتشارها في الجامعات الأوروبية والأمريكية ، وكذلك أهميتها لتكوين الملكة القانونية لخريجى كلية الحقوق، فضلاً عن أن المسمى الحالى للقسم هو فلسفة القانون وتاريخه، فى حين أنه لا يدرس على مستوى الليسانس سوى مواد تاريخ القانون فى الفقرتين الأولى والثانية .

ثانياً : وبالنسبة للموضوع الثانى وهو الخاص ببيان المحتوى العلمى لمقرر تاريخ النظم الاجتماعية والقانونية .

فقد اتفق الحاضرون على أن يكون المحتوى العلمى لمادة تاريخ النظم القانونية والاجتماعية المقرر على الفرقة الأولى على النحو التالى :

- ١- نشأة النظم الاجتماعية والقانونية وتطورها .
- ٢- الشرائع القديمة التى كانت سائدة فى العالم القديم من حيث تاريخ ظهورها والعوامل التى أثرت فى ظهورها وتطورها ومدى تأثيرها على النظم القانونية المعاصرة .
- كما اتفقوا على أن يكون المحتوى العلمى لمادة تاريخ القانون المصرى والقانون الرومانى المقرر على الفرقة الثانية بكلية الحقوق على النحو التالى:

- ١- العصر الفرعونى .
- ٢- العصر البطلمى .

٣- العصر الرومانى مع إجراء دراسة مستقلة لمصادر القانون الرومانى ونظمه وتاريخه حيث أن القانون الرومانى كان مادة مستقلة تدرس بالفرقة الأولى بكلية الحقوق . وباعتباره مصدراً تاريخياً لقانوننا المصرى الحالى.

٤- العصر الاسلامى .

٥- العصر الحديث .

ثالثاً : أما بالنسبة لمحتوى المواد التابعة للقسم على مستوى الدراسات العليا .

فقد اتفق الحاضرون على أن يكون هناك دبلوم على مستوى الدراسات العليا لفلسفة القانون وتاريخه وأن تدرس مادة فلسفة القانون كمادة إجبارية فى دبلوم القانون العام ومادة القانون الرومانى مع التعمق كمادة إجبارية فى دبلوم القانون الخاص ومادة فلسفة القانون الجنائى فى دبلوم الدراسات الجنائية ومادة مقارنة بين القانون الرومانى والشريعة الإسلامية فى دبلوم الشريعة الإسلامية .

رابعاً : أما بالنسبة لزيادة عدد الساعات المخصصة للقسم .

فإن اللجنة تقترح زيادة عدد ساعات المادتين المقررتين فى السنتين الأولى والثانية وهما تاريخ القانون المصرى والقانون الرومانى لتصبح ثلاث ساعات على مدار العام الدراسى.

لجنة القانون الدولي الخاص

اجتمعت لجنة القانون الدولي الخاص المنبثقة عن المؤتمر برئاسة أ.د/ أحمد عبدالكريم سلامة وعقدت جلستى عمل كل منها على مدى ثلاث ساعات تقريباً. وقد بدأت الجلسة الأولى فى تمام الساعة ٥ مساء يوم ٢٣ مارس، والجلسة الثانية فى تمام الساعة ٩ صباح يوم ٢٤ مارس .

وتدارست اللجنة كيفية تطوير محتوى القانون الدولي الخاص ليواكب الجديد فى النظام القانونى المصرى والمقارن .

وبعد المناقشات إنتهت مجموعة العمل إلى ما يلى :

أولاً : ضرورة تقسيم تدريس مقرر القانون الدولي الخاص على السنتين الدراسيتين الثالثة والرابعة .

ويفرض ذلك التطورات الحديثة فى مجال العلاقات الدولية للأفراد ، وتزايد حركة الأفراد عبر الحدود ، لا سيما فى ظل السياسة الاقتصادية المتبعة الآن فى مصر والانفتاح على الدول الأجنبية فى مختلف مجالات الاستثمارات والتجارة الدولية ، مما يقتضى التوسع فى مفردات التخصص .

ثانياً : كيفية التوزيع المنهجي لمقرر القانون الدولي الخاص فى قسم الليسانس

الفرقة الثالثة

(١) الجنسية : وتشمل العناصر الرئيسية التالية :

- الجنسية وقواعد القانون الدولي .
- قانون الجنسية المصرية .
- قضاء الجنسية .

(٢) معاملة الأجانب والاستثمارات الأجنبية ، وتشمل :

- القواعد العامة فى تنظيم معاملة الأجانب .
- القانون المصرى ومعاملة الاستثمارات الأجنبية .
- القانون الاتفاقى ومعاملة الاستثمارات الأجنبية .

الفرقة الرابعة

(١) التنازع الدولي للقوانين ، وتشمل :

- مناهج حل تنازع القوانين .
- حل تنازع القوانين فى القانون المصرى .
- النظام القانونى للعقود الدولية .
- موضوعات مستحدثه .
- الجوانب الدولية للتجارة الالكترونيه .
- مشكلات البث المباشر عبر الأقمار الصناعيه فى القانون الدولى الخاص .
- تنازع القوانين فى حماية المستهلك .
- تنازع القوانين فى المسئولية عن الأضرار البيئيه .

(٢) قضاء المنازعات الخاصة الدولية

- القضاء الوطنى .
- التحكيم الدولى الخاص .

ثالثاً : عدد الساعات التدريسية :

تقترح مجموعة العمل أن يكون عدد الساعات المخصصه لتدريس الموضوعات السابقة فى القانون الدولى الخاص على النحو التالى :

- (١) الفرقة الثالثة : ساعتان .
- (٢) الفرقة الرابعة : ثلاث ساعات.

رابعاً : كيفية إعمال المقترحات السابقة :

(١) ضرورة إيلاء إهتمام خاص بالتخصصات العلمية الدقيقة ، والناشئه داخل قسم القانون الدولى الخاص بحيث توضع خطه على مستوى القسم يحدد فيها التخصصات الدقيقة ، وعضو هيئة التدريس المعنى بكل تخصص.

(٢) المراجعة الشاملة لمحتوى المقررات الدراسية كل فترة زمنية ولتكن ثلاث سنوات مثلاً على نحو يضمن مواكبتها للتطورات الحديثة .

(٣) إعداد كوادر أعضاء هيئة التدريس المؤهلة فى كل تخصص دقيق عن طريق التوسع فى نظام البعثات الخارجية للحصول على المؤهلات العلمية ورفع كفاءتهم بإيفادهم لمهام تدريبية فى الخارج .

(٤) الحرص على تنمية روح الابتكار لدى الطالب وعدم الاكتفاء بالاعتماد على الكتاب الدراسى المقرر بتوجيههم إلى المكتبة لجمع المادة العلمية وعمل بحوث ميدانية فى المشكلات العملية .

خامساً : ضرورة إدراج مقرر إجبارى متعلق بالقانون الدولي الخاص فى الدبلومات الآتية :

- ١- دبلوم القانون الخاص .
- ٢- دبلوم التجارة الدولية : يجب تدريس مقررين هما :
 - أ- تنازع القوانين فى عقود التجارة الدولية .
 - ب- التحكيم فى القانون الدولي الخاص .
- ٣- دبلوم القانون الدولي ويجب تدريس مقررين هما :
 - أ- التنظيم الاكفائى لتنفيذ الأحكام الأجنبية والاناتبات القضائية .
 - ب- تنازع القوانين مع التعمق .
- ٤- دبلوم الشريعة الإسلامية .

مقرر القانون الدولي الخاص الاسلامى .

- ولضمان تنفيذ المقترح السابق يجب مراعاة مايلى :

- ١- أن يعهد بالتدريس فى الدراسات العليا للأساتذة والأساتذة المساعدين فقط دون المدرسين .
- ٢- أن يكون هناك مقرر كامل أو أكثر بإحدى اللغتين الفرنسية أو الانجليزية .
- ٣- أن يكون الطالب حاصلاً على تقدير جيد على الأقل وأن يجيد إحدى اللغتين الانجليزية أو الفرنسية .
- ٤- ضرورة تفعيل الاستفادة من اتفاقيات التبادل الثقافى والعلمى بين كلية الحقوق والكليات الأجنبية .
- ٥- العمل على منع تكرار تسجيل ذات موضوع رسالة الدكتوراه فى أكثر من كلية حقوق وكذلك منع التسجيل فى موضوع سبق مناقشته .

لجنة الاقتصاد والمالية العامة

اجتمعت لجنة الاقتصاد والمالية العامة المنبثقة عن المؤتمر برئاسة أ.د/ محمد حامد دويدار وعقدت جلستى عمل كل منها على مدى ثلاث ساعات تقريباً. وقد بدأت الجلسة الأولى

فى تمام الساعة ٥ مساء يوم ٢٣ مارس، والجلسة الثانية فى تمام الساعة ٩ صباح يوم ٢٤ مارس .

وقد توصلت اللجنة إلى المقترحات التالية :

أولاً : بالنسبة للسنة الأولى :

المقرر : الاقتصاد السياسى : ستة ساعات أسبوعياً فى الفصل الدراسى الأول .
المحتوى :

- التعريف بعلم الاقتصاد .
- نظريات الانتاج .
- نظريات القيمة والأثمان والأسواق .
- نظريات التوزيع .
- نظريات الدخل القومى .
- نظرية الأداء الاقتصادى . (نظرية العمالة أو التوظيف ، والتقلبات الاقتصادية ، والتطور الاقتصادى) .

ثانياً : بالنسبة للسنة الثانية :

المقرر : الاقتصاد السياسى : ست ساعات أسبوعياً على مدار الفصل الدراسى الأول .
المحتوى :

- النقود - النظام المصرفى .
- التمويل والأسواق المالية .
- الاقتصاد الدولى (نظريات وتنظيماته) .
- التبادل الدولى (السلع المادية - الخدمات - نقل التكنولوجيا- حقوق الملكية الفكرية)
- العلاقات النقدية والمالية الدولية (المدفوعات الدولية - الاقتراض الدولى ورؤس الأموال) .
- التنظيم المؤسسى للاقتصاد الدولى (صندوق النقد - البنك الدولى - منظمة التجارة العالمية)
- التنمية الاقتصادية فى إطار التكامل الدولى .
- التكتلات والتكامل الاقليمى الدولى .
- القانون الاقتصادى المصرى .

ثالثاً : بالنسبة للسنة الثالثة :

المقرر : المالية العامة . أربع ساعات أسبوعياً على مدار الفصل الدراسي الأول .
المحتوى :

- الانفاق العام .
- الإيرادات العامة .
- نظرية الموازنة العامة للدولة .
- السياسة المالية فى إطار السياسة الاقتصادية .
- الإدارة الاقتصادية والقانونية لمديونية الدولة فى مصر .

رابعاً : بالنسبة للسنة الرابعة :

المقرر : التشريع الضريبي المصري . أربع ساعات فى الفصل الدراسي الثانى .
- وتم نقله إلى السنة الرابعة لأنه يتطلب معرفة الشركات والأوراق التجارية والمرافعات والقضاء الإدارى قبل التعرض لهذه الأنشطة ضريبياً وهى تعتبر جميعاً متطلبات سابقة ، كما أنه يحقق الاستمرارية اللازمة بالنسبة للدراسات العليا .

المحتوى :

- الضرائب المباشرة
- الضرائب غير المباشرة (ضرائب المبيعات والضرائب الجمركية) .
- الجهاز الإدارى الضريبي - الإجراءات الضريبية - المنازعات الضريبية - القضاء والتحكيم الضريبي .

خامساً : بالنسبة للتمرينات العملية :

تكون فى السنتين الأولى (الاقتصاد السياسى) والرابعة (التشريع الضريبي المصري)

سادساً : بالنسبة للدراسات العليا :

نقترح مايلي :

١- الماجستير يكون وفقاً لمايلي :

أ- دبلومين أحدهما عام أو خاص كما هو الوضع الحالى .

ب- دبلوم متخصص + Master (أطروحة..)

ج- دبلومين فى فرع التخصص ثم الدكتوراه .

٢- بالنسبة للالتحاق بالدبلومات : لايشترط للقييد فى الدراسات العليا تقدير معين .

٣- وللالتحاق بدبلوم الاقتصاد والمالية يشترط الحصول على ليسانس الحقوق أو مايعادله من مؤهلات عليا (مثل بكالوريوس التجارة وما أشبه ...)

٤- عند رسوب الطالب فى دبلوم من دبلومات الدراسات العليا فيما لايزيد على مادتين ، يقترح ألا يعاد امتحان الطالب إلا فى هاتين المادتين . على أن يقتصر حساب المجموع على الحد الأدنى اللازم للنجاح. وأن يتم امتحانه فى الامتحان اللاحق للامتحان الذى رسب فيه فى اطار العام الدراسى الواحد .

**قائمة المشاركين في المؤتمر العلمي السنوى الرابع
{ مستقبل الدراسات القانونية في الجامعات المصرية }**
في الفترة من ٢٢ - ٢٣ مارس ١٩٩٩
كلية الحقوق - جامعة المنصورة

الاسم	الصفة	جهة العمل
أولاً : أساتذة الجامعات المصرية :-		
أ.د/ عبدالمنعم البدر اوى	أستاذ القانون المدنى ورئيس جامعة المنصورة الأسبق	جامعة القاهرة
أ.د/ أحمد كمال أبو المجد	أستاذ القانون العام ووزير الإعلام الأسبق	جامعة القاهرة
أ.د/ أنور دبور	أستاذ ورئيس قسم الشريعة	جامعة القاهرة
أ.د/ عادل بسيونى	أستاذ فلسفة القانون وتاريخه	جامعة القاهرة
أ.د/ عبدالرحيم صدقى	أستاذ القانون الجنائى	جامعة القاهرة
أ.د/ رمضان محمد بطيخ	أستاذ ورئيس قسم القانون العام	جامعة القاهرة
أ.د/ على نجيده	أستاذ القانون المدنى	جامعة القاهرة
أ.د/ محمد أبو العلا عقيدة	أستاذ ورئيس قسم القانون الجنائى	جامعة عين شمس
أ.د/ زين العابدين ناصر	أستاذ ورئيس قسم الاقتصاد والمالية العامة	جامعة عين شمس
أ.د/ سعيد سالم جويلى	أستاذ القانون الدولى العام	جامعة عين شمس
أ.د/ محمد نصر الدين	أستاذ القانون المدنى	جامعة عين شمس
أ.د/ محمد حامد دويدار	أستاذ الاقتصاد والمالية العامة	جامعة اسكندرية
أ.د/ عادل حشيش	أستاذ بقسم الاقتصاد والمالية العامة	جامعة اسكندرية
أ.د/ رمضان الشرنباصى	أستاذ ورئيس قسم الشريعة الإسلامية	جامعة اسكندرية
أ.د/ محمد حسين منصور	أستاذ القانون المدنى	جامعة اسكندرية
أ.د/ عبدالمجيد الحفناوى	أستاذ فلسفة القانون وتاريخه	جامعة اسكندرية
أ.د/ دلال عبدالهادى	أستاذ مساعد الاقتصاد	سياحه وفنادق - اسكندرية
أ.د/ أحمد محمد المليجى	أستاذ قانون المرافعات وعميد كلية حقوق أسيوط	جامعة أسيوط
أ.د/ عبدالناصر العطار	أستاذ القانون المدنى وعميد حقوق أسيوط الأسبق	جامعة أسيوط

الاسم	الصفة	جهة العمل
أ.د/ سعد الجبالي عبدالرحيم	أستاذ بقسم الشريعة الإسلامية	جامعة أسيوط
أ.د/ عبدالمعز عبدالغفار نجم	أستاذ القانون الدولي العام	جامعة أسيوط
أ.د/ السيد خليل هيكل	أستاذ القانون العام	جامعة أسيوط
د/ فؤاد محمد موسى	مدرس بقسم القانون العام	جامعة أسيوط
أ.د/ محمود سلامة زناتي	أستاذ فلسفة القانون وتاريخه	جامعة أسيوط
أ.د/ عبدالمعز عبدالغفار	أستاذ القانون الدولي العام	جامعة أسيوط
أ.د/ سهير منتصر	أستاذ القانون المدني ووكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب	جامعة الزقازيق
أ.د/ الحسيني سليمان جاد	أستاذ بقسم الشريعة الإسلامية	جامعة الزقازيق
أ.د/ أحمد ماهر عز	أستاذ القانون التجارى	جامعة الزقازيق
أ.د/ نبيل أحمد حلمي	أستاذ القانون الجنائي ووكيل الكلية	جامعة الزقازيق
د/ عبدالرءوف هاشم	مدرس بقسم القانون العام	جامعة الزقازيق
د/ حمدى على عمر	مدرس بقسم القانون العام	جامعة الزقازيق
د/ محمد جمال عيسى	مدرس بقسم فلسفة القانون وتاريخه	جامعة الزقازيق
أ.د/ أحمد زكى عويس	أستاذ ورئيس قسم الشريعة الإسلامية	جامعة طنطا
أ.د/ عمرو أحمد حسبو	أستاذ القانون العام	جامعة طنطا
أ.د/ أسامة بدر	أستاذ القانون المدني	جامعة طنطا
أ.د/ صلاح محمد زين الدين	أستاذ ورئيس قسم الاقتصاد	جامعة طنطا
د/ عبدالهادى مقبل	مدرس بقسم الاقتصاد	جامعة طنطا
د/ رياض صالح	مدرس القانون الدولي العام	جامعة طنطا
أ.د/ سليمان هاشم	مدرس فلسفة القانون وتاريخه	جامعة طنطا
أ.د/ عزت البرعى	أستاذ الاقتصاد والمالية العامة	جامعة المنوفية
أ.د/ محمد على الصافورى	أستاذ فلسفة القانون وتاريخه ووكيل الكلية لشئون المجتمع	جامعة المنوفية
أ.د/ عبدالعظيم عبدالسلام	أستاذ القانون العام	جامعة المنوفية
أ.د/ مصطفى حسنى	أستاذ بقسم الاقتصاد	جامعة المنوفية
أ.د/ رضا عبدالحليم	أستاذ القانون المدني	جامعة المنوفية
د/ عباس ميروك	مدرس فلسفة القانون وتاريخه	جامعة المنوفية

الاسم	الصفة	جهة العمل
د/ فايز محمد حسين	مدرس فلسفة القانون وتاريخه	جامعة المنوفية
د/ أشرف عبدالعليم الرفاعي	مدرس القانون الدولي الخاص	جامعة المنوفية
د/ عبدالرحمن قرمان	مدرس القانون التجارى	جامعة المنوفية
د/ هشام محمد البدرى	مدرس القانون العام	جامعة المنوفية
أ.د/ جمال عبدالرحمن	أستاذ القانون المدنى	جامعة بنى سويف
أ.د/ رايح رتيب بسطا	أستاذ الاقتصاد ووكيل الكلية	جامعة بنى سويف
أ.د/ محمود محمود عوض	أستاذ الشريعة الإسلامية	جامعة بنى سويف
أ.د/ رجب حميده	أستاذ القانون المدنى	جامعة بنى سويف
د/ عبدالحكيم عكاشة	الأستاذ المساعد بقسم المرافعات	جامعة بنى سويف
د/ عادل عبد الله حسن	مدرس القانون الدولي العام	جامعة بنى سويف
أ.د/ محمود محمد عوض	رئيس قسم الشريعة الاسلامية	جامعة بنى سويف
أ.د/ أحمد عبدالكريم سلامه	أستاذ القانون الدولي الخاص ووكيل الكلية	جامعة حلوان
أ.د/ محمد الشحات الجندى	أستاذ ورئيس قسم الشريعة الإسلامية	جامعة حلوان
أ.د/ على حموده	أستاذ القانون الجنائى	جامعة حلوان
د/ عبيد حجازى	الأستاذ المساعد بقسم الاقتصاد	جامعة حلوان
/ عبد الباسط وفا	الأستاذ المساعد بقسم الاقتصاد	
أ.د/ محمود عبد الحكم	كلية الشريعة والقانون - دمنهور	
أ.د/ داود الباز	كلية الشريعة والقانون - دمنهور	
د/ داود عبد الرازق	كلية الشريعة والقانون - دمنهور	
د/ يسرى أبو سعده	كلية الشريعة والقانون - دمنهور	
د/ صلاح عبد البديع شلبي	كلية الشريعة والقانون - دمنهور	
د/ محمود الديب	كلية الشريعة والقانون - دمنهور	

	سادساً : الضيوف العرب
نائب وزير التعليم الليبي وأستاذ بجامعة الفتح	أ / ميلود عبد الله المهدي
	سابعاً : أعضاء وزارة الخارجيه
سفير بوزارة الخارجية سفير بوزارة الخارجية	السفير الدكتور / عبد الله الأشعل السفير الدكتور / محمد عز الدين عبد المنعم